



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الإدارة العامة للحكومة الطبع والانتشارات إدارة الطباعة الرسمية	داخل الجزائر		خارج الجزائر	
	6 أشهر	سنة	سنة	شدة
النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها	90 د.ج	90 د.ج	80 د.ج	
	70 د.ج	100 د.ج	190 د.ج	
				بما فيها نفقات الإرسال

7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر
الهاتف 15 و 18 و 16 و 17 ج ج ب 90 - 1200

لن النسخة الأصلية 0,60 د.ج ولن النسخة الأصلية وترجمتها 1,90 د.ج - لن العدد للملصق الساتلة 1,00 د.ج وللملصق الفهارس مجاناً للمشتري
الطلب منهم إرسال الكاليف الورق الأخيرة عند تحديده اشتركا منهم والاعلام سطلهم. يؤدى عن تغيير العنوان 1,00 د.ج - لن النسخ على أساس 15 د.ج للسطر

فهرس

وزارة الري واستصلاح الاراضى وحماية البيئة

مرسوم رقم 78 - 80 مؤرخ فى 30 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 8 ابريل سنة 1978 يعدل بموجبه المرسوم رقم 71 - 121 المؤرخ فى 18 ربيع الاول عام 1391 الموافق 13 مايو سنة 1971 المتعلق بتوظيف وتشغيل المهندسين ذوى التكوين الفلاحى . 359

وزارة المالية

قرار مؤرخ فى 12 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 21 مارس سنة 1978 يتضمن احداث قباضات للضرائب المختلفة لوسط مدينة الجزائر والحراش وحسين داي والقبعة وبئر مندرائس والابيار وباب الوادى والقصبة وبولوجين بن زيرى . 359

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة الجمهورية

قرارات مؤرخة فى 20 ذى الحجة عام 1397 و 20 ربيع الاول عام 1398 الموافق اول ديسمبر سنة 1977 و 28 فبراير سنة 1978 تتضمن حركة فى سلك المتصرفين . 356

وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ فى 13 صفر عام 1398 الموافق 22 يناير سنة 1978 يتضمن تحديد كفيات اعداد قائمة الاهلية للدخول فى سلك كتاب الشؤون الخارجية . 357

قرار مؤرخ فى 13 صفر عام 1398 الموافق 22 يناير سنة 1978 يتضمن تحديد كفيات اعداد قائمة الاهلية للدخول فى سلك الملحقين للشؤون الخارجية . 358

فهرس (تابع)

مرسومان مؤرخان في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمنان إنهاء مهام قاضيين . 362
مراسيم مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 تتضمن تعيين قضاة . 362

مرسوم مؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 8 أبريل سنة 1978 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية . 362
قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 27 مارس سنة 1978 يتضمن احداث مؤسسة عقابية وتخصيصها . 367

وزارة البريد والمواصلات

قرار مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 26 مارس سنة 1978 يتضمن احداث مركز للفرز البريدي . 367
قرار مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 26 مارس سنة 1978 يتضمن احداث وكالات بريدية . 368

وزارة التجارة

مرسوم مؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1397 الموافق 8 نوفمبر سنة 1977 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير . 368
قرار مؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 22 مارس سنة 1978 يتضمن تعيين المدير العام المساعد لمركز اعداد ومعالجة الاعلام التجارى . 368

وزارة الطاقة والصناعات البتروكيماوية

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء مهام مدير الصناعات الكيماوية والبتروكيماوية . 368
مرسومان مؤرخان في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير . 368

اعلانات وبلاغات

369

انذار لمقاول .

قرار مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 28 مارس سنة 1978 يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1387 الموافق 7 سبتمبر سنة 1967 والمتضمن تحديد أسعار الكحول . 360

وزارة المجاهدين

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء مهام مفتش عام . 361

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء مهام مدير الادارة العامة . 361

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير . 361

وزارة الصحة العمومية

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء مهام الانتداب لمهام نائب مدير . 361

وزارة العدل

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1397 الموافق 19 فبراير سنة 1977 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) . 361

مرسوم مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 6 يونيو سنة 1977 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) . 361

مرسوم مؤرخ في 6 محرم عام 1398 الموافق 17 ديسمبر سنة 1977 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) . 361

مرسومان مؤرخان في 3 ربيع الاول عام 1398 الموافق 11 فبراير سنة 1978 يتضمنان التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) . 362

مراسيم ، قرارات ، مقررات

رئاسة الجمهورية

قرارات مؤرخة في 20 ذي الحجة عام 1397 و 20 ربيع الاول عام 1398 الموافق أول ديسمبر سنة 1977 و 28 فبراير سنة 1978 تتضمن حركة في سلك المتصرفين .

بموجب قرار مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1397 الموافق أول ديسمبر سنة 1977 يرتب السيد محمد أرزقي عبثرون في

الدرجة التاسعة من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 520) ابتداء من 15 يوليو سنة 1973 ويحتفظ الى غاية نفس التاريخ بأقدمية قدرها عامان .

بموجب قرار مؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1398 الموافق 28 فبراير سنة 1978 يعين السيد الهادي حمدي باشا متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التربية .

الاساسى الخاص لسلك الملحقين بالشؤون الخارجية ولاسيما المادة II الفقرة 4 ،
يقرر مايلي :

المادة الاولى : يمكن أن يرقى الى رتبة كاتب للشؤون الخارجية بناء على قائمة للاهلية وفي حدود 10٪ من الوظائف المقررة، ملحقو الشؤون الخارجية البالغون من العمر 40 سنة على الاقل و 50 سنة على الاكثر في أول يناير من السنة الجارية، الذين أتموا في نفس التاريخ 15 سنة من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة 2 : يجب أن يكون الموظفون المعنيون في حالة نشاط فعلى أثناء اعداد قوائم الترشيح .

لا يقبل ترشيح الموظفين الموضوعين في إحدى الحالات التالية :

- عطلة طويلة الامد ،

- استيداع أو عطلة غير مدفوعة الاجر ،

- الحاق خارج ادارة الشؤون الخارجية . وكذلك الذين كانوا موضوع عقوبة تأديبية من الدرجة الثانية، منذ أقل من 3 سنوات في أول يناير من سنة اعداد قائمة الاهلية .

المادة 3 : يرتب المترشحون في كل قائمة كالتالى :

I - حسب الترتيب التنازلى للارقام الاستدلالية :

- وعند تساوى الرقم الاستدلالي، حسب الترتيب التنازلى لاقدمية الرقم الاستدلالي ،

- وعند تساوى اقدمية الرقم الاستدلالي، حسب الترتيب التنازلى للاقدمية فى الرتبة ،

- وعند الاقدمية المتساوية فى الرتبة، حسب الترتيب التنازلى للاقدمية الاجمالية لخدمات الموظف بصفته مرسما .

2 - حسب الترتيب التنازلى لتواريخ الميلاد .

3 - وعند التساوى فى اقدمية الخدمات كمرسمين يرتب المعنيون حسب الترتيب التنازلى لمعدل النقط التى حصلوا عليها خلال الثلاث سنوات الاخيرة .

المادة 4 : تعنى اقدمية الرتبة الوقت الذى مضى على تعيين المترشح فى الرتبة التى هو فيها، تحذف منها عند الاقتضاء مدد الانقطاع عن الخدمات منذ الترقية الى هذه الرتبة ، والاستبعاد الناتج عن ذلك .

المادة 5 : يقرر وزير الشؤون الخارجية قائمة المترشحين المقبولين نهائيا وذلك بناء على اقتراح الامين العام بعد استشارة اللجنة المتساوية الاعضاء ، وتنشر هذه القائمة فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

المادة 6 : تنقل أسماء المترشحين المستوفين للشروط ، اذا لم يقبلوا، الى قائمة الاهلية للسنة التالية .

بموجب قرار مؤرخ فى 20 ربيع الاول عام 1398 الموافق 28 فبراير سنة 1978 يرقى السيد بوزيد الطيب الى الدرجة 7 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 470) ابتداء من أول ديسمبر سنة 1976 .

بموجب قرار مؤرخ فى 20 ربيع الاول عام 1398 الموافق 28 فبراير سنة 1978 تعين الأنسة مليكة بودالية متصرفة متمرنة (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التربية .

بموجب قرار مؤرخ فى 20 ربيع الاول عام 1398 الموافق 28 فبراير سنة 1978 يعين السيد عبد العزيز آيت مسعود متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية .

بموجب قرار مؤرخ فى 20 ربيع الاول عام 1398 الموافق 28 فبراير سنة 1978 يرقى السيد مراد بوعباد الى الدرجة 8 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 495) ابتداء من أول فبراير سنة 1977 .

وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ فى 13 صفر عام 1398 الموافق 22 يناير سنة 1978
يتضمن تحديد كفاءات اعداد قائمة الاهلية للدخول فى سلك كتاب الشؤون الخارجية .

ان وزير الشؤون الخارجية ،

- بمقتضى الامر رقم 77 - 9 المؤرخ فى 11 ربيع الاول عام 1397 الموافق أول مارس سنة 1977 المتضمن تعديل وتقسيم الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى الامر رقم 77 - 10 المؤرخ فى 11 ربيع الاول عام 1397 الموافق أول مارس سنة 1977 والمتضمن القانون الاساسى للوظيفة الدبلوماسية والقنصلية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 56 المؤرخ فى 11 ربيع الاول عام 1397 الموافق أول مارس سنة 1977 المتضمن تحديد احكام القوانين الاساسية المطبقة على الوزراء المفوضين والمستشارين وكتاب الشؤون الخارجية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 57 المؤرخ فى 11 ربيع الاول عام 1397 الموافق أول مارس سنة 1977 المتضمن القانون

المادة 7 : يخضع المترشحون المعينون لفترة تدريبية مدتها عام واحد ويمكن أن يدعوا لمتابعة دروس تكوينية أو فترة تدريبية لتحسين المستوى ^(١).

المادة 8 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 13 صفر عام 1398 الموافق 22 يناير سنة 1978 ^(١).

عن وزير الشؤون الخارجية

الامين العام

ميسوم صبيح

قرار مؤرخ في 13 صفر عام 1398 الموافق 22 يناير سنة 1978
يتضمن تحديد كفاءات اعداد قائمة الاهلية للدخول في سلك
الملحقين للشؤون الخارجية .

ان وزير الشؤون الخارجية ،

بمقتضى الامر رقم 77 - 9 المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1397 الموافق اول مارس سنة 1977 المتضمن تعديل وتنظيم الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

وبمقتضى الامر رقم 77 - 10 المؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1397 الموافق اول مارس سنة 1977 والمتضمن القانون الاساسي للوظيفة الدبلوماسية والقنصلية ،

وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 57 المؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1397 الموافق اول مارس سنة 1977 المتضمن القانون الاساسي الخاص لسلك الملحقين بالشؤون الخارجية ولاسيما المادة 11 الفقرة 4 ،

وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 58 المؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1397 الموافق اول مارس سنة 1977 المتضمن القانون الاساسي الخاص لسلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية،
يقرر مايلي :

المادة الاولى : يمكن أن يرقى الى رتبة ملحق للشؤون الخارجية ، وفي حدود 10 ٪ من الوظائف المقررة، الكتاب القنصليون المسجلون في قائمة الاهلية ، البالغون من العمر 40 سنة على الاقل و 50 سنة على الاكثر في اول يناير من السنة الجارية، الذين أتموا في نفس التاريخ 15 سنة من الخدمة الفعلية بهذه الصفة .

المادة 2 : يجب أن يكون الموظفون المعنيون في حالة نشاط فعلي أثناء اعداد قوائم الترشيح ^(١).

لا يقبل ترشيح الموظفين الموضوعين في احدى الحالات التالية :

- عطلة طويلة الامد ،

- استيداع أو عطلة غير مدفوعة الاجر ،

- الحاق خارج ادارة الشؤون الخارجية . وكذلك الذين كانوا موضوع عقوبة تأديبية من الدرجة الثانية، منذ اقل من 3 سنوات في اول يناير من سنة اعداد قائمة الاهلية .

المادة 3 : يرتب المترشحون في كل قائمة كالتالي :

I - حسب الترتيب التنازلي للارقام الاستدلالية :

- وعند تساوى الرقم الاستدلالي، حسب الترتيب التنازلي لاقدمية الرقم الاستدلالي ،

- وعند تساوى اقدمية الرقم الاستدلالي، حسب الترتيب التنازلي للاقدمية في الرتبة ،

- وعند الاقدمية المتساوية في الرتبة، حسب الترتيب التنازلي للاقدمية الاجمالية لخدمات الموظف بصفته مرسما .

2 - حسب الترتيب التنازلي لتواريخ الميلاد .

3 - وعند التساوى في اقدمية الخدمات كمرسمين يرتب المعنيون حسب الترتيب التنازلي لمعدل النقط التي حصلوا عليها خلال الثلاث سنوات الاخيرة .

المادة 4 : تعني اقدمية الرتبة الوقت الذي مضى على تعيين المترشح في الرتبة التي هو فيها، تحذف منها، عند الاقتضاء، مدد الانقطاع عن الخدمات منذ الترقية الى هذه الرتبة ، والاستبعاد الناتج عن ذلك .

المادة 5 : يقرر وزير الشؤون الخارجية قائمة المترشحين المقبولين نهائيا وذلك بناء على اقتراح الامين العام بعد استشارة اللجنة المتساوية الاعضاء . وتنشر هذه القائمة في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

المادة 6 : تنقل أسماء المترشحين المستوفين للشروط ، اذا لم يقبلوا، الى قائمة الاهلية للسنة التالية .

المادة 7 : يخضع المترشحون المعينون لفترة تدريبية مدتها عام واحد ويمكن أن يدعوا لمتابعة دروس تكوينية أو فترة تدريبية لتحسين المستوى ^(١).

المادة 8 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 13 صفر عام 1398 الموافق 22 يناير سنة 1978 ^(١).

عن وزير الشؤون الخارجية

الامين العام

ميسوم صبيح

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 69 المؤرخ فى 12 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 2 يوليو سنة 1974 والمتعلق باصلاح التنظيم الاقليمى للولايات،

- وبمقتضى الامر رقم 77 - 8 المؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1397 الموافق 19 فبراير سنة 1977 والمتضمن التنظيم الادارى لمدينة الجزائر،

- وبمقتضى المراسيم رقم 74 - 124 الى 154 المؤرخة فى 22 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 12 يوليو سنة 1974 والمتضمنة تحديد الحدود الاقليمية للولايات وتكوينها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 165 - 259 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتوبر سنة 1965 المتضمن تحديد التزامات المحاسبين ومسؤولياتهم،

- وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ فى 22 محرم عام 1396 الموافق 24 يناير سنة 1976 والمتضمن تحديد النطاق الاقليمى لقباضات الضرائب المختلفة،

وبناء على اقتراح مدير الضرائب،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : تحدث ابتداء من أول يونيو سنة 1978 قباضات للضرائب المختلفة الآتية الذكر لتسيير محاسبات املاك البلديات المؤسسة وفقا للامر رقم 77 - 8 المؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1397 الموافق 19 فبراير سنة 1977 :

- قباضة الضرائب المختلفة لوسط الجزائر،
- قباضة الضرائب المختلفة للحراش،
- قباضة الضرائب المختلفة لحسن داي،
- قباضة الضرائب المختلفة للقبه،
- قباضة الضرائب المختلفة لبئر مندرايس،
- قباضة الضرائب المختلفة للابيار،
- قباضة الضرائب المختلفة لباب الوادى،
- قباضة الضرائب المختلفة للفصبة،
- قباضة الضرائب المختلفة لبولوجين بن زيرى.

المادة 2 : يتم الجدول الملحق بالقرار المؤرخ فى 22 محرم عام 1396 الموافق 24 يناير سنة 1976 بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3 : يكلف مدير الادارة العامة ومدير الخزينة والقرض والتأمينات، ومدير الميزانية والمراقبة، ومدير الضرائب، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 12 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 21 مارس سنة 1978.

عن وزير المالية
الامين العام
حبيب حقيقى

وزارة الرى واستصلاح الاراضى وحماية البيئة

مرسوم رقم 78 - 80 مؤرخ فى 30 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 8 ابريل سنة 1978 يعدل بموجبه المرسوم رقم 71 - 121 المؤرخ فى 18 ربيع الاول عام 1391 الموافق 13 مايو سنة 1971 المتعلق بتوظيف وتشغيل المهندسين ذوى التكوين الفلاحى.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الرى واستصلاح الاراضى وحماية البيئة،

- وبناء على الدستور ولاسيما المادتان III - 10 و 152 منه،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 71 - 121 المؤرخ فى 18 ربيع الاول عام 1391 الموافق 13 مايو سنة 1971 المتعلق بتوظيف وتشغيل المهندسين ذوى التكوين الفلاحى،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : تعدل الفقرة الاولى من المادة الاولى من المرسوم رقم 71 - 121 المؤرخ فى 18 ربيع الاول عام 1391 الموافق 13 مايو سنة 1971، كما يلى :

«المادة الاولى - الفقرة الاولى : لا يجوز أن يوظف أى مهندس ذى تكوين فلاحى الا من قبل وزارة الفلاحة والثورة الزراعيه أو وزارة الرى واستصلاح الاراضى وحماية البيئة».

المادة 2 : يكلف وزير الفلاحة والثورة الزراعية ووزير الرى واستصلاح الاراضى وحماية البيئة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 30 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 8 ابريل سنة 1978.

هواردى بومدين

وراره اماليه

قرر مؤرخ فى 12 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 21 مارس سنة 1978 يتضمن احداث قباضات للضرائب المختلفة لوسط مدينة الجزائر والحراش وحسين داي والقبة وبئر مندرايس والابيار وباب الوادى والفصبة وبولوجين بن زيرى.

ان وزير المالية،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ فى 7 شوال عام 1387 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى،

الجدول المرفق بالقرار المؤرخ في 21 مارس سنة 1978

المصالح الأخرى المسيرة	بلديات الواقعة في دائرة الاختصاص الإقليمي للقضاة	تعيين القضاة والمقر
كل الاملاك المتنازل عنها لهاتين البلديتين	ولاية الجزائر	وسط مدينة الجزائر
كل الاملاك المتنازل عنها لهاتين البلديتين	وسط مدينة الجزائر	الحراش
كل الاملاك المتنازل عنها	المدنية	حسين داي
كل الاملاك المتنازل عنها	سيدي محمد	القبة
كل الاملاك المتنازل عنها	الحراش	بئر مندرائيس
كل الاملاك المتنازل عنها لهاتين البلديتين	براقى	الابيار
كل الاملاك المتنازل عنها	حسين داي	باب الوادي
كل الاملاك المتنازل عنها	القبة	القصة
كل الاملاك المتنازل عنها	بئر مندرائيس	بولوغين بن زيري
كل الاملاك المتنازل عنها	الابيار	
كل الاملاك المتنازل عنها	بوزريعة	
كل الاملاك المتنازل عنها	باب الوادي	
كل الاملاك المتنازل عنها	القصة	
كل الاملاك المتنازل عنها	بولوغين بن زيري	

أولا - اذا كان الكحول مسلما الى السوق الداخلي :

أ - ب 668 دج عن الكحول المخصص لصنع :

(1) المشهيات المأذون بها والخمور العذبة والميسثيل والمنتجات المشابهة والمشروبات الكحولية، المركبة، وماء الحياة غير الاصلي والخمور ذات الطابع غير الطبي المانع، والخمور الحلوة الطبيعية والخمور الفوارة والمستخلصات والاصباغ، والكحولات، والمنتجات المشابهة،

(2) منتجات العطور والتزيين ،

(3) المنتجات الصيدلانية والعلاجية غير الصالحة للشرب والخمور الطبية فقط،

(4) جميع الاستعمالات الأخرى غير المذكورة في المقاطع السابقة ويترتب عليها دفع رسم الاستهلاك .

ب - ب 512 دج بالنسبة للكحول المخصص لصنع الخل،

ج - ب 200 دج بالنسبة للكحول المخصص لتغيير طبيعته بموجب الطريقة العامة المحددة بمقرر وزاري أو بالطريقة الخاصة لاعداده للاستعمالات الصناعية قصد تحضير المنتجات المعفاة من رسم الاستهلاك وغير المدرجة في الفقرات أعلاه وكذلك لصناعة المساحيق وللاستعمال ضد التجمد ،

د - ب 200 دج عندما يجب تحويل الكحول كيمائيا أثناء صناعة المنتجات التي تحدد قائمتها مع قائمة الصانعين من قبل المصالح المعنية لوزارة الصناعات الخفيفة بالاتفاق مع رئيس مصلحة الكحول،

هـ - ب 250 دج بالنسبة للكحول المخصص لتغيير طبيعته الى درجة أقل من 90 درجة و 7 سنتغرادات وبالطريقة العامة

قرار مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 28 مارس سنة 1978 يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1387 الموافق 7 سبتمبر سنة 1967 والمتضمن تحديد أسعار الكحول.

ان وزير المالية ،

- بمقتضى المرسوم رقم 62 - 140 المؤرخ في 28 نوفمبر سنة 1962 المتضمن التنظيم الإداري والمالي لمصلحة الكحول ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1387 الموافق 7 سبتمبر سنة 1967 والمتضمن تحديد أسعار بيع الكحول،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 المتضمن تعديل القرار المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1387 الموافق 7 سبتمبر سنة 1967 المتضمن تحديد أسعار بيع الكحول ،

- وبناء على اقتراح رئيس مصلحة الكحول .

يقرر مايلي :

المادة الأولى : تعديل المادة الأولى من القرار المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1387 الموافق 7 سبتمبر سنة 1967 والمتضمن تحديد أسعار الكحول، كما يلي :

«المادة الأولى : ان سعر البيع عن طريق هيئة احتكار الكحول لانواع الكحول المأخوذة عارية من براميل مصلحة الكحول أو المستودعين، يحدد على أساس كل هكتولتر من الكحول الخاص والبالغ 100 درجة غي لوساك .

31 مارس سنة 1978 ينهى التداب السيد سعيد قانة لهام نائب مدير للإدارة العامة .

وزارة العدل

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الأول عام 1397 الموافق 19 فبراير سنة 1977 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) .

الجريدة الرسمية - العدد 19 الصادر بتاريخ 16 ربيع الأول عام 1397 الموافق 6 مارس سنة 1977 .

- الصفحة 367 - العمود الثاني - السطر 20 و 21 .

بدلا من : شومان فواز، المولود في 21 غشت سنة 1968 بمدينة الجزائر .

يقرا مايلى : شومان فواز، المولود في 21 غشت سنة 1968 بدمشق (سوريا) .

(الباقى بدون تغيير)

مرسوم مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 6 يونيو سنة 1977 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) .

الجريدة الرسمية - العدد 46 الصادر بتاريخ 21 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 8 يونيو سنة 1977 .

- الصفحة 758 - العمود الثاني - السطر 5 .

بدلا من : فى 21 مايو سنة 1928 .

يقرا مايلى : فى 25 مايو سنة 1928 .

(الباقى بدون تغيير)

مرسوم مؤرخ في 6 محرم عام 1398 الموافق 17 ديسمبر سنة 1977 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) .

الجريدة الرسمية - العدد الأول الصادر بتاريخ 23 محرم عام 1398 الموافق 3 يناير سنة 1978 .

- الصفحة 18 - العمود الثاني - السطر 17 .

بدلا من : ويدعى من الآن فصاعدا : ابن حسين عبد النور .

يقرا مايلى : ويدعى من الآن فصاعدا : حسين عبد النور .

(الباقى بدون تغيير)

المشار إليها في الفقرة ج أعلاه قصد اعداده للاستعمالات المنزلية فقط .

و - بـ 180 دج بالنسبة للكحول المخصص لمختبرات المؤسسات العلمية العمومية أو الخاصة التي تستعمله في أنشغال البحث أو التحليل مع الاعفاء من رسم الاستهلاك بالحالة الطبيعية أو بعد تغيير طبيعته ضمن الشروط التي تحددها إدارة المالية بناء على اقتراح الوزارة المعنية .
(والباقي بدون تغيير) .

المادة 2 : يكلف مدير الضرائب ورئيس مصلحة الكحول ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 28 مارس سنة 1978 .

عن وزير المالية
الأمين العام
حبيب حيلي

وزارة المجاهدين

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء مهام مفتش عام .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 تنهى مهام السيد محمد قاضي، بوصفه مفتشا عاما بوزارة قدماء المجاهدين .

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء مهام مدير الإدارة العامة .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 تنهى مهام السيد ياسين بن مرابط، بوصفه مديرا للإدارة العامة بوزارة المجاهدين .

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 تنهى مهام السيد مخلوف شابي، بوصفه نائب مدير المراقبة والاحصائيات والدراسات .

وزارة الصحة العمومية

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمن إنهاء الانتخاب لهام نائب مدير .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 تعين السيدة بنينة دراقي، قاضية بمحكمة مدينة الجزائر .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 تعين الأنسة أنيسة نمر، قاضيه بمحكمة عنابة .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 يعين السيد عثمان باهي، قاضيا بمحكمة الثانية ١٥.

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 يعين السيد محمد ماسمي، قاضيا بمحكمة بني صاف .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 يعين السيد رشيد مقدم، قاضيا بمحكمة قصر البخاري .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 تعين الأنسة فلة هني، قاضية بمحكمة عنابة .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 يعين السيد محند العربي فركان، قاضيا بمحكمة آقبو .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 تعين السيدة فاطمة الزهراء قاضي، زوجة بكاي، قاضية بمحكمة المرسى الكبير ١٥.

مرسوم مؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 8 أبريل سنة 1978 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 8 أبريل سنة 1978 يتضمن بالجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة 10 من الامر رقم 70 - 86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 المتضمن قانون الجنسية الجزائرية الاشخاص الآتية أسماؤهم :

- عبد اللطيف بن عبد الله، المولود في 3 مارس سنة 1930 بتبسة، وأولاده القصر : فريد بن عبد اللطيف، المولود في 22 ديسمبر سنة 1959 بتبسة، خديجة بنت عبد اللطيف، المولودة في 9 أبريل سنة 1961 بتبسة، عبد الحق بن عبد اللطيف، المولود في 30 مارس سنة 1963 بتبسة، جلال بن عبد اللطيف، المولود في 20 مارس سنة 1965 بتبسة، سمير بن عبد اللطيف،

مرسومان مؤرخان في 3 ربيع الاول عام 1398 الموافق 11 فبراير سنة 1978 يتضمنان التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) .

الجريدة الرسمية - العدد 7 الصادر بتاريخ 6 ربيع الاول عام 1398 الموافق 14 فبراير سنة 1978 .

- الصفحة 185 - العمود الثاني - السطر 35 .

بدلا من : أول مايو سنة 1970 .

يقرا مايلى : أول مايو سنة 1976 .

(الباقى بدون تغيير)

مرسومان مؤرخان في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 يتضمنان انتهاء مهام قاضيين.

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 تنهى مهام السيدة ذهبية عجو، زوجة بركو، بوصفها مستشارة بالمجلس القضائي لمدينة الجزائر.

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس سنة 1978 تنهى مهام السيد عبد الكريم تيجاني، بوصفه قاضيا بمحكمة البيض .

مراسيم مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 تتضمن تعيين قضاة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 يعين السيد الطاهر العربي، مستشارا بالمجلس القضائي لبشار .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 تعين السيدة فاطمة الزهراء بن منصور، زوجة ترينفي، قاضية بمحكمة الاغواط .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 يعين السيد محمد الصالح عمرو، قاضيا بمحكمة جيجل ١٠٢.

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 يعين السيد محمد السعيد، قاضيا بمحكمة تيزي وزو .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1398 الموافق أول أبريل سنة 1978 تعين الأنسة فافة بن زروقي، قاضية بمحكمة العامرية .

- أمادي الزهراء، زوجة الصديقي علي، المولودة في 9 سبتمبر سنة 1923 بسوق الاربعاء ولاية جندوبة (الجمهورية التونسية).

- أحمد بن الحاج، المولود في 1925 ببكوية، اقليم الحسيمة (المغرب) وأولاده القصر : فتيحة بنت حامد، المولودة في 12 فبراير سنة 1960 بالمرسى الكبير وهران، جميلة بنت حامد، المولودة في 23 أبريل سنة 1963 بالمرسى الكبير، مليكة بنت حامد بن الحاج، المولودة في 15 غشت سنة 1965 بالمرسى الكبير، محمد بن حامد، المولود في 3 يناير سنة 1969 بالمرسى الكبير، فضيلة بنت حامد، المولودة في 21 أبريل سنة 1971 بالمرسى الكبير، نور الدين بن حامد، المولود في 8 يونيو سنة 1974 بالمرسى الكبير، سعاد بنت حامد، المولودة في 17 فبراير سنة 1977 بالمرسى الكبير (وهران)، ويدعون من الآن فصاعدا : أفلاي أحمد، أفلاي فتيحة، أفلاي جميلة، أفلاي مليكة، أفلاي محمد، أفلاي فضيلة، أفلاي نور الدين، أفلاي سعاد.

- أحمد بن محمد، المولود في 3 فبراير سنة 1933 ببولوجين (الجزائر العاصمة)، ويدعى من الآن فصاعدا : فضيل أحمد.

- أحمد بن عمرو، المولود في 26 يوليو سنة 1939 ببوفاريك (البلدية)، وولده القاصران : حياة بنت أحمد بن عمرو، المولودة في 27 يونيو سنة 1974 ببباريس (الدائرة العاشرة فرنسا)، حسن بن عمرو، المولود في 14 يوليو سنة 1965 ببباريس (الدائرة 10)، ويدعون من الآن فصاعدا : ابن عمرو أحمد، بن عمرو حياة، ابن عمرو حسن.

- عيسى بن محمد، المولود سنة 1911 ببني بوغافور اقليم الناظور (المغرب)، وأولاده القصر : فتيحة بنت عيسى، المولودة في 20 غشت سنة 1962 بوهران، بغداد بن عيسى، المولود في 19 ديسمبر سنة 1963 بوهران، فاطمة بنت عيسى، المولودة في 17 مايو سنة 1973 بوهران، عبد القادر بن عيسى، المولود في 28 أبريل سنة 1975 بوهران، ويدعون من الآن فصاعدا : ابن عيسى محمد، ابن عيسى فتيحة، ابن عيسى بغداد، ابن عيسى فاطمة، ابن عيسى عبد القادر.

- عيساوي بلقاسم، المولود في 1931 بالفقيه (المغرب)، وأولاده القصر : عيساوي فاطمة، المولودة في 3 سبتمبر سنة 1960 بعين الصفراء (سعيدة)، عيساوي نورية، المولودة في 14 يوليو سنة 1962 بعين الصفراء، عيساوي يمين، المولودة في 12 نوفمبر سنة 1963 بعين الصفراء، عيساوي فاطمة، المولودة في 24 يناير سنة 1966 بعين الصفراء، عيساوي خديجة، المولودة في 24 مارس سنة 1967 بعين الصفراء، عيساوي عائشة، المولودة في 6 أكتوبر سنة 1970 بعين الصفراء، عيساوي محمد، المولود في 23 مايو سنة 1973 بعين الصفراء، عيساوي نعيمة، المولودة في 9 ديسمبر سنة 1975 بعين الصفراء، (سعيدة).

- علي بن محمد، المولود في 29 يناير سنة 1950 بالابيار (الجزائر العاصمة)، ويدعى من الآن فصاعدا : عسقلان علي.

- علة صالح، المولود في 25 غشت سنة 1943 بقسنطينة.

المولود في 20 أبريل سنة 1967 بتبسة، فلة بنت عبد اللطيف، المولودة في 26 غشت سنة 1968 بتبسة، زهيرة بنت عبد اللطيف، المولودة في 20 يوليو سنة 1970 بتبسة، محمد الصالح بن عبد اللطيف، المولود في 30 أكتوبر سنة 1972 بتبسة، ويدعون من الآن فصاعدا : ابن جدو عبد اللطيف، ابن جدو فريد، ابن جدو خديجة، ابن جدو عبد الحق، ابن جدو جلال، ابن جدو سمير، ابن جدو فلة، ابن جدو زهيرة، ابن جدو محمد الصالح.

- أبوذرة عبد الفتاح، المولود في 27 أبريل سنة 1938 بيافا (فلسطين)، وولده القاصران : أبوذرة سلام، المولود في 23 مارس سنة 1970 بالجزائر (الدائرة 3)، أبوذرة حسام، المولود في 27 يونيو سنة 1972 بالجزائر (الدائرة 8).

- عبد الحميد بن حمة، المولود في 18 يناير سنة 1940 بسوق أهراس (قالة)، ويدعى من الآن فصاعدا : ادريس عبد المجيد.

- عبد القادر ولد عبد السلام، المولود في 25 فبراير سنة 1952 بتلمسان، ويدعى من الآن فصاعدا : بورقة عبد القادر.

- عبد القادر بن عمرو، المولود في 24 يناير سنة 1955 بحمام بوحجر (سيدي بلعباس)، ويدعى من الآن فصاعدا : عماري عبد القادر.

- عبد السلام بن حمو، المولود سنة 1930 بدوار بني حوم (المغرب)، وأولاده القصر : سنوسي بن عبد السلام، المولود في 19 يوليو سنة 1960 بسيدي السنوسي (تلمسان)، نبيسة بنت عبد السلام، المولودة في 13 مارس سنة 1963 بسيدي عبد (تلمسان)، العبدلي بن عبد السلام، المولود في 21 ديسمبر سنة 1966 بسيدي عبدلي، ربيعة بنت عبد السلام، المولودة في 27 يوليو سنة 1971 بسيدي عبدلي، خيرة بنت عبد السلام، المولودة في 12 غشت سنة 1973 بسيدي عبدلي، صليحة بنت عبد السلام، المولودة في 21 سبتمبر سنة 1970 بسيدي عبدلي (تلمسان)، ويدعون من الآن فصاعدا : ابن سي حمو عبد السلام، ابن سي حمو سنوسي، ابن سي حمو نبيسة، ابن سي حمو العبدلي، ابن سي حمو ربيعة، ابن سي حمو خيرة، ابن سي حمو صليحة.

- عبد السلام بن محمد، المولود في 2 يناير سنة 1940 بدوار تازاغادرة، دائرة كارلا، اقليم فاس (المغرب) وأولاده القصر : عبد السلام مليكة، المولودة في 21 يونيو سنة 1965 بتيارت، ادريس بن عبد السلام، المولود في 31 يناير سنة 1967 بتيارت، عبد السلام بولقة عبد القادر، المولود في 9 فبراير سنة 1970 بافلو (تيارت)، الشريف بن عبد السلام، المولود في أول مارس سنة 1974 بتيارت، ويدعون من الآن فصاعدا : الطيب عبد السلام، الطيب مليكة، الطيب ادريس، الطيب بولقة، الطيب الشريف.

- عذراء بنت محمد، زوجة بلقاسمي عمرو، المولودة في 31 ديسمبر سنة 1934 بعنابة، وتدعى من الآن فصاعدا : ابن عمرو عذراء.

- شريع منجي، المولود في 22 يونيو سنة 1943 بالصيادة (تونس)، وأولاده القصر : شريع مني، المولودة في 18 مايو سنة 1967 بقسنطينة، شريع رجاء، المولودة في 11 مارس سنة 1971 بقسنطينة، شريع عماد، المولود في أول مايو سنة 1974 بقسنطينة .

- شيخاوي أحمد، المولود في 28 ديسمبر سنة 1938 ببني واسين (تلمسان) .

- دكاك حسن، المولود سنة 1914 بفاس (المغرب) ، وابنته القاصرة : دكاك آمنة، المولودة في 30 أبريل سنة 1959 بتلمسان .

- جيلالي عبد القادر، المولود في 28 يوليو سنة 1948 بقايد بلعربي (سيدي بلعباس) ، ويدعى من الآن فصاعدا : فاطمي عبد القادر .

- الدكالي يمينه، أرملة مكي أحمد، المولودة في 12 أكتوبر سنة 1913 بغليزان (مستغانم) .

- الشيخ حكمت، المولود سنة 1941 ببدا (سوريا) وولده القاصر : الشيخ عادل، المولود في 16 سبتمبر سنة 1974 بوههران .

- الحسن بن محمد، المولود في 14 نوفمبر سنة 1930 بتبسة، وأولاده القصر : حنيقة بنت الحسن، المولودة في 18 مايو سنة 1959 بتبسة، نادية بنت الحسن، المولودة في أول مايو سنة 1960 بتبسة، رحيمة بنت الحسن، المولودة في 2 يوليو سنة 1961 بتبسة، سليمة بنت الحسن، المولودة في 17 سبتمبر سنة 1963 بتبسة، جمال بن الحسن، المولود في 23 يناير سنة 1966 بتبسة، يمينه بنت الحسن، المولودة في 27 سبتمبر سنة 1969 بتبسة، علي بن الحسن، المولود في 5 أكتوبر سنة 1972 بتبسة، ويدعون من الآن فصاعدا : قريش الحسن، قريش حنيقة، قريش نادية، قريش رحيمة، قريش سليمة، قريش جمال، قريش يمينه قريش علي .

- الهاشمي حسبية، زوجة عشلاف عبد العزيز، المولودة في 14 مايو سنة 1946 ببوسماعيل (البلدية) .

- الجفول امحمد، المولود في 23 مارس سنة 1949 بسببو (تلمسان) .

- المرسني محمد، المولود في 18 يناير سنة 1911 بالمراسن، ولاية جندوبة (الجمهورية التونسية) .

- المزني الصدوق، المولود في 16 غشت سنة 1896 بأولاد مسلم عين الدراهم، ولاية جندوبة (الجمهورية التونسية) .

- فاطمة بنت عمرو، زوجة عزيماني زيد، المولودة سنة 1927 بدوار قطنة، بندية حاسي الغلة (سيدي بلعباس) ، وتدعى من الآن فصاعدا : ستوتى فاطمة .

- مبارك بن بلال، المولود سنة 1910 بمجران، اقليم قصر السوق (المغرب)، وأولاده القصر : ابن علي مبارك المولود

- علان عبد الحميد، المولود في 21 مايو سنة 1945 بعين صالح (تامراست) .

- علان أحمد، المولود في 1910 بتميمون (أدرار) .

- علان فاطنة، زوجة علان محمود، المولودة في 1942 بالمنية (الاغواط) .

- علان حليمة، زوجة عباس محمد، المولودة في 1943 بعين صالح (تامراست) .

- علان محمود، المولود في 8 فبراير سنة 1941 بالمنية (الاغواط) ، وأولاده القصر : علان جميلة، المولودة في 25 غشت سنة 1964 بالمنية، علان عاطف، المولود في 13 أكتوبر سنة 1966 بالمنية، علان محمد عبد المطلب، المولود في 4 أبريل سنة 1968 بالمنية، علان خليل، المولود في 3 مارس سنة 1969 بالمنية، علان فيروز، المولود في 3 مايو سنة 1972 بالمنية، علان عدنان بدوي، المولود في 17 يونيو سنة 1973 بالمنية (الاغواط) .

- علان محمد، المولود في 1908 بتميمون (أدرار) .

- علال فريدة، زوجة عزاز مبروك، المولودة في 31 أكتوبر سنة 1938 بنزغران (مستغانم) .

- عمرو بن علوش، المولود سنة 1913 بايمسعودن، تامسان، اقليم الناظور (المغرب)، وولده القاصر : محمد بن عمرو، المولود في 15 أبريل سنة 1960 بالبلدية، مليكة بنت عمرو، المولودة في 16 يناير سنة 1966 بالبلدية، ويدعون من الآن فصاعدا : عباس عمرو، عباس محمد، عباس مليكة .

- عمرو بن عياد، المولود في 1928 بدوار بوعبيدي، فرقة أولاد حمو نتالسة، اقليم الناظور (المغرب) ، وأولاده القصر : فاطمة الزهراء بنت عمرو، المولودة في 16 سبتمبر سنة 1959 بفوكة (البلدية) ، فتيحة بنت عمرو، المولودة في 25 يناير سنة 1961 بفوكة، أحمد بن عمرو، المولود في 17 يوليو سنة 1964، عائشة بنت عمرو، المولودة في 26 يوليو سنة 1967 بفوكة، شريفة بنت عمرو، المولودة في 29 مايو سنة 1967 بفوكة، خير الدين بن عمرو، المولود في 8 مايو سنة 1973 بفوكة، فريد بن عمرو، المولود في 22 ديسمبر سنة 1976 بالقليلة (البلدية) ، ويدعون من الآن فصاعدا : ابن عياد عمرو ابن عياد فاطمة الزهراء، ابن عياد فتيحة، ابن عياد أحمد، ابن عياد عائشة، ابن عياد شريفة، ابن عياد خير الدين، ابن عياد فريد .

- عواوش بنت عبد القادر، زوجة خروف الاخضر، المولودة في 19 فبراير سنة 1950 بخميس الخشنة (البلدية) ، وتدعى من الآن فصاعدا : بلقادر عواوش .

- عرباوي فاطمة، زوجة بوهزيلة أحمد، المولودة في 20 مايو سنة 1923 بتالة ولاية تالة قصرين (تونس) .

- كاسين مونتانا مريم، المولودة في 27 ديسمبر سنة 1952 بالجزائر العاصمة (الدائرة 3) .

- جلولى موسى المولود سنة 1922 بأجدير، دائرة بركان، اقليم وجدة (المغرب)، وبناته القاصرات : جلولى نجاة المولودة فى 7 نوفمبر سنة 1961 بوجدة (المغرب) جلولى جميلة المولودة فى 12 يونيو سنة 1965 بهران جلولى كريمة المولودة فى 29 سبتمبر سنة 1967 بهران .
- جريد عبد الله المولود فى أول أكتوبر سنة 1912 بزرزيس، ولاية مدنين (الجمهورية التونسية) .
- كبير محمد المولود فى 4 ديسمبر سنة 1945 بتيارت .
- خالدى عائشة زوجة الهادى بن عبد الله المولودة سنة 1926 ببني صاف (تلمسان) .
- قيسى الخامسة زوجة محيى الدين محمد، المولودة فى 1952 ببني درار، اقليم وجدة، (المغرب) .
- قويدر ولد عبد الله، المولود فى 1936 بتلمسان، ويدعى من الآن فصاعدا : نقادى قويدر .
- العروسى بن محمد الطيب، المولود فى 24 يونيو سنة 1938 بتبسة، وولده القاصران، فوزى بن العروسى، المولود فى 20 أكتوبر سنة 1965 بتبسة، محمد الشريف بن العروسى، المولود فى 17 مايو سنة 1969 بتبسة، ويدعون من الآن فصاعدا : ابن جدو العروسى، ابن جدو فوزى، ابن جدو محمد الشريف .
- محمود بن حمو، المولود فى 17 يناير سنة 1943 بالبرواقية (المدية)، ويدعى من الآن فصاعدا : رفسى محمود .
- مامة بنت محمد، المولودة فى 27 أكتوبر سنة 1932 بتيارت، وتدعى من الآن فصاعدا : سعودى مامة .
- مروك عبد الله، المولود فى 3 يوليو سنة 1940 بججوط (البلدية)، ويدعى من الآن فصاعدا : شايب عبد الله .
- مغربى اسماعيل، المولود فى أول يونيو سنة 1947 فى بنى صاف (تلمسان) .
- محياوى قدور، المولود فى 3 سبتمبر سنة 1952 بمقطع الدوز (مستغانم) .
- محمد ولد محمد، المولود سنة 1922 بدوار تاونزة فرقة الشاوية اقليم تازة (المغرب)، واولاده القصر : حنفى بن محمد، المولود فى 25 يوليو سنة 1959 بعين الثريد بلدية تسالة (سيدي بلعباس)، منور بن محمد، المولود فى 21 يونيو سبتمبر سنة 1963 بسيدي بلعباس، عائشة بنت محمد، المولودة سنة 1962 بسيدي بلعباس، خيرة بنت محمد، المولودة فى أول يناير سنة 1967 بعين الثريد، بلدية تسالة، خالدية بنت محمد المولودة فى 7 يونيو سنة 1971 بعين الثريد، بلدية تسالة، جيلالى ولد محمد، المولود فى 15 أكتوبر سنة 1975 بسيدي بلعباس، ويدعون من الآن فصاعدا : بلختار محمد، بلختار حنفى، بلختار منور، بلختار خيرة، بلختار عائشة، بلختار خالد، بلختار جيلالى .

- فى 9 يونيو سنة 1960 بسيدي بلعباس، عبد القادر بن مبارك المولود فى أول يوليو سنة 1962 بسيدي بلعباس، عيسى بن مبارك، المولود فى 7 أكتوبر سنة 1963 بسيدي بلعباس، فاطمة بنت مبارك، المولودة فى 27 ديسمبر سنة 1965 بسيدي بلعباس، ويدعون من الآن فصاعدا : فراجى مبارك، فراجى بن على، فراجى عبد القادر، فراجى عيسى، فراجى فاطمة .
- فاطمة بنت الهاشمى، زوجة ونان عبد القادر، المولودة فى 25 أكتوبر سنة 1948 بحاسى بونيف، بلدية بئر الجير (وهران)، وتدعى من الآن فصاعدا : ابن مهدى فاطمة .
- فرجاني بشير، المولود فى 26 فبراير سنة 1934 بالجزائر العاصمة .
- فتيحة بنت أحمد، المولودة فى 4 غشت سنة 1953 بهران، وتدعى من الآن فصاعدا : ابن عبيد فتيحة .
- غربى بشير، المولود فى 25 ديسمبر سنة 1923 بهنشير، خراطة بلدية وولاية بنزرت، (الجمهورية التونسية)، وأولاده القصر : نعمة بنت بشير، المولودة فى 14 يناير سنة 1967 بعنابة، غربى عامر، المولود فى 2 أكتوبر سنة 1970 بعنابة، غربى كريمة، المولودة فى 10 يوليو سنة 1974 بعنابة .
- غالى فاطمة، زوجة برهون سعيد، المولودة سنة 1929 ببشار .
- غنية بنت مبارك، المولودة فى 4 نوفمبر سنة 1951 بالجزائر (الدائرة 3)، وتدعى من الآن فصاعدا : مبارك غنية .
- حبيب بن محمدى، المولود فى 2 يونيو سنة 1942 بهران، ويدعى من الآن فصاعدا : غالم حبيب .
- حسن ولد قاسم المولود سنة 1926 بأولاد زهر، دائرة ارفود اقليم قصر السوق (المغرب)، وأولاده القصر : حنفى ولد حسن المولود فى 19 سبتمبر سنة 1963 بتلمسان، عبد الغنى ولد حسن المولود فى 27 مارس سنة 1965 بتلمسان، عبد الاله ولد حسن المولود فى 18 مايو سنة 1967 بتلمسان، فاطمة الزهراء بنت حسن المولودة فى 23 يوليو سنة 1963 بتلمسان، عكاشة ولد حسن المولود فى 11 فبراير سنة 1971 بتلمسان، محمد ولد حسن المولود فى 24 يوليو سنة 1972 بتلمسان، بلقاسم ولد حسن المولود فى 24 يوليو سنة 1972 بتلمسان، ويدعون من الآن فصاعدا : مرابط تانى حسن، مرابط تانى حنفى، مرابط تانى عبد الغنى، مرابط تانى عبد الاله، مرابط تانى فاطمة الزهراء، مرابط تانى عكاشة، مرابط تانى محمد، مرابط تانى بلقاسم .
- خلوش على المولود فى 7 فبراير سنة 1952 بفوكة (البلدية) .
- حورية بنت عيسى زوجة سى على بن على المولودة سنة 1933 ببني سيدل اقليم الناظور (المغرب)، وتدعى من الآن فصاعدا : سى على حورية .

- صناديقي أحمد، المولود سنة 1922 بدمشق (سوريا)، وأولاده القصر : صناديقي محمد المولود في 23 مارس سنة 1960 ببئر مندرأيس (الجزائر العاصمة) صناديقي حياة المولودة في 10 مارس سنة 1964 بالجزائر (الدائرة 5)، صناديقي صلاح المولود في 26 يناير سنة 1966 ببئر مندرأيس (الجزائر العاصمة).

- صناديقي سمير، المولود في أول يوليو سنة 1957 ببئر مندرأيس (الجزائر العاصمة).

- طاهري ادريس، المولود سنة 1955 بقلوشية، بلدية رقان (ادرار).

- سباني عبد السلام، المولود سنة 1932 بميدار اقليم الناظور (المغرب)، وأولاده القصر : سباني السنوسي، المولود في 25 يونيو سنة 1959 بتغنيف (معسكر)، سباني بوعبد الله، المولود في 18 ديسمبر سنة 1962 بأرزو (وهران)، سباني بوجلال، المولود في 15 فبراير سنة 1969 بمعسكر سباني الهواري، المولود في 5 مايو سنة 1970 بوهران، سباني يمين، المولودة في 17 مايو سنة 1971 بوهران، سباني مريم المولودة في 5 يوليو سنة 1972 بوهران، سباني فاطمة، المولودة في 27 يوليو سنة 1973 بوهران، سباني كريمة، المولودة في 20 أبريل سنة 1975 بوهران.

- طاهري محمد، المولود سنة 1953 برقان (ادرار)،

- طمو بنت أحمد، زوجة ابن صغير أحمد، المولودة سنة 1932 بحيائين دائرة تاونت، اقليم فاس (المغرب)، وتدعى من الآن فصاعدا : الغمري فطومة.

- يحيى ولد أحمد، المولود في 8 مارس سنة 1941 بأنقاد (سيدي بلعباس)، ويدعى من الآن فصاعدا : بوبكر يحيى.

- يمني ادريس، المولود سنة 1916 بخميس مليانة (الاصنام).

- ياسيني أحمد، المولود في 26 مارس سنة 1952 ببشار.

- يوسف بن حاسين، المولود في 22 مارس سنة 1934 بعنابة، ويدعى من الآن فصاعدا : ابن حسن يوسف.

- زايد عبد المؤمن، المولود في 24 نوفمبر سنة 1952 بالرمشي (تلمسان).

- زهور بنت مبارك زوجة غالم غوتي، المولودة سنة 1933 بتلمسان، وتدعى من الآن فصاعدا : ابن منصور زهور.

- زناسني فاطمة، ارملة صباح عبد القادر، المولودة سنة 1933 بتلمسان.

- زناسني قويدر، المولود في 4 نوفمبر سنة 1947 بسيدي ابن عدة (سيدي بلعباس).

- زناسني محمد، المولود في 25 فبراير سنة 1950 ببني صاف

- ميلود بن عبد الله، المولود في 7 يناير سنة 1950 بالمرسي الكبير (وهران)، ويدعى من الآن فصاعدا : ابن عبد الله ميلود.

- مجمد بن أحمد المولود في 6 يوليو سنة 1950 بجريدة اقليم وجدة (المغرب)، ويدعى من الآن فصاعدا : السراج محمد.

- محمد بن الحسن، المولود في 1917 بقصر السحلي، بوذنيب، اقليم قصر السوق (المغرب) وولده القاصران : الزهراء بنت محمد، المولودة في سبتمبر سنة 1960 بسيدي بلعباس، محمد ولد محمد المولود في 19 يناير سنة 1963 بسيدي بلعباس، ويدعون من الآن فصاعدا : حمداوي محمد، حمداوي الزهراء، حمداوي محمد.

- محمد بن محمد، المولود في 29 يوليو سنة 1948 بحاسي الزهانة (سيدي بلعباس)، ويدعى من الآن فصاعدا : طلحاي محمد.

- محمد بن سعيد، المولود في 17 يناير سنة 1953 بالقبة (الجزائر العاصمة)، ويدعى من الآن فصاعدا ابن عمرو محمد.

- محمد ولد عبد السلام، المولود في 25 فبراير سنة 1952 بتلمسان، ويدعى من الآن فصاعدا : بورقية محمد.

- محمد الطيب بن عبد الله، المولود في 12 فبراير سنة 1913 بتيسة، ويدعى من الآن فصاعدا : ابن جدو محمد الطيب.

- مصطفى بن بلعيد، المولود سنة 1900 بتافوغالت، اقليم وجدة (المغرب)، وابنته القاصرة : رحمونة بنت مصطفى، المولودة في 24 نوفمبر سنة 1964 بعين تموشنت (سيدي بلعباس)، ويدعيان من الآن فصاعدا : بلعيد مصطفى، بلعيد رحمونة.

- مصطفى ولد محمد، المولود في 2 سبتمبر سنة 1946 بتلمسان)، ويدعى من الآن فصاعدا : بوعقل مصطفى.

- وناسة بنت محمد، زوجة ابن عبد السلام السبتي، المولودة في 25 سبتمبر سنة 1947 بعنابة، وتدعى من الآن فصاعدا : مسراتي وناسة.

- ربيعة بنت بلحرمة، زوجة اليتيم بلقاسم، المولودة سنة 1920 بفقيق، اقليم الناظور (المغرب)، وتدعى من الآن فصاعدا : سحلاوي ربيعة.

- رشيدى سميرة، المولودة في 26 يناير سنة 1953 في بجاية.

- رمضان فاطمة، زوجة مغربي منصور، المولودة في 9 ديسمبر سنة 1933 بسيدي بن يفي (وهران).

- الصادق عائشة، زوجة نواسة مسعود، المولودة في 9 أبريل سنة 1946 ببني فوغال (جيجل).

- صالح نصيرة، المولودة في 13 ديسمبر سنة 1951 بالجزائر العاصمة (الدائرة 9).

- بوغنى كاملة ، أرملة نايلي العربى ، المولودة فى 15 أكتوبر سنة 1939 بمنزل سالم ولاية الكاف (الجمهورية التونسية) .

- بوسلهام زينب زوجة آيت ملال العربى، المولودة فى 12 يونيو سنة 1903 بالملا (بجاية) .

- بوسليمى الزهراء ، زوجة ولد خليفة محمد الطاهر المولودة فى 21 أكتوبر سنة 1940 بشيخات الاربعاء ولاية سوق الاربعاء (الجمهورية التونسية) .

- ابراهيم بن محمد المولود فى 10 مايو سنة 1950 بمستغانم، ويدعى من الآن فصاعدا : ابن حدو ابراهيم .

قرار مؤرخ فى 18 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 27 مارس سنة 1978 يتضمن احداث مؤسسة عقابية وتخصيصها .

ان وزير العدل ،

- بمقتضى الامر رقم 72 - 2 المؤرخ فى 25 ذى الحجة عام 1391 الموافق 10 فبراير سنة 1972 والمتضمن قانون تنظيم السجون واعادة تربية المساجين ولاسيما المواد 26 و 27 و 28 منه .

يقرر مايلي :

المادة الاولى : تحدث مؤسسة لاعادة التربية بتامنراست، تابعة لاختصاص المجلس القضائى فى تامنراست .

المادة 2 : يكلف مدير تطبيق العقوبات ونظام السجون ومدير الموظفين والادارة العامة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 18 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 27 مارس سنة 1978 .

عبد المالك بن حيلس

وزارة البريد والمواصلات

قرار مؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 26 مارس سنة 1978 يتضمن احداث مركز للفرز البريدى .

بموجب قرار مؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1398 الموافق 26 مارس سنة 1978 يسمح ابتداء من أول ابريل سنة 1978 باحداث مؤسسة مبنية فى الجدول أدناه .

- زليخة بنت محمد، زوجة محمد بن محمد، المولودة فى 17 مايو سنة 1929 بشعبة اللحم (سيدى بلعباس) . وتدعى من الآن فصاعدا : ابراهيم زليخة .

- آليوم مونيكا، يول زوجة دمبرى محمد الصالح، المولودة فى 27 ديسمبر سنة 1936 بالقديس فارجو، ولاية ايون (فرنسا) .

- بشيرى عبد الله، المولود فى 26 نوفمبر سنة 1952 بقنادسة (بشار) ، وابنته القاصرة : بشيرى وردة، المولودة فى 15 نوفمبر سنة 1976 بقنادسة (بشار) .

- بلحسن محمد، المولود فى 18 سبتمبر سنة 1922 بشرشال (البليدة) .

- بلشير محمد، المولود فى 28 نوفمبر سنة 1914 بعين الطلبة (سيدى بلعباس)، وولاده القاصران : بلشير نور الدين المولود فى 11 أكتوبر سنة 1959 بوهران، بلشير فضيلة ، المولودة فى 10 مايو سنة 1961 بوهران .

- بلشير يمينه، المولودة فى 1953 ببشار .

- بلالى عبد القادر، المولود سنة 1934 ببشار .

- ابن مبروك محمد، المولود فى 15 يناير سنة 1950 بالحجار (عنابة) .

- أبوبكر عبد الله، المولود فى 2 مارس سنة 1931 بقرن حلفاية ولاية الكاف (الجمهورية التونسية)، وولاده القصر : بوبكر حبارة، المولودة فى أول يوليو سنة 1960 بالمرهنة (قالمة) بوبكر بوجمعة، المولود فى 29 ديسمبر سنة 1963 بسوق اهراس (قالمة)، بوبكر نصيرة، المولودة فى 10 يوليو سنة 1967 بسوق اهراس، بوبكر عربية، المولودة فى 17 أكتوبر سنة 1969 بسوق اهراس (قالمة) .

- بوشقراوى عمرو، المولود فى أول مارس سنة 1923 بمشيخات الشبايكة ولاية قفصة (الجمهورية التونسية)، وولاده القصر : حدة بنت عمرو، المولودة فى 9 فبراير سنة 1963 بعنابة، عبد الحميد بن عمرو المولود فى 18 مارس سنة 1965 بعنابة، جمال بن عمرو المولود فى 18 يناير سنة 1967 بعنابة، محمد بن عمرو المولود فى 5 أكتوبر سنة 1969 بعنابة، صابرى بن عمرو المولود فى 6 مارس سنة 1972 بعنابة، سميرة بنت عمرو المولودة فى 8 أبريل سنة 1975 بعنابة .

- بوجمعة محمد المولود سنة 1895 بقریان، بلدية صبرة (تلمسان) ، وأولاده القصر : بوجمعة عبد الرحمن المولود فى 11 مارس سنة 1960 بصيرة (تلمسان) بوجمعة عبد القادر المولود فى 21 يناير سنة 1963 بصيرة (تلمسان) .

تسمية المؤسسة	نوع المؤسسة	البلدية	الدائرة	الولاية
المدينة مركز للفرق	مركز الفرق والتوزيع من الدرجة الثالثة	المدينة	المدينة	المدينة

قرار مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 26 مارس
سنة 1978 يتضمن احداث وكالات بريدية.

بموجب قرار مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 26 مارس سنة 1978 يسمح ابتداء من 10 ابريل سنة 1978
بأحداث خمس مؤسسات مبينة في الجدول أدناه :

تسمية المؤسسة	نوع المؤسسة	مكتب الارتباط	البلدية	الدائرة	الولاية
بنى وغان	وكالة بريدية	الاصنام . ق ر	أولاد بن عبد القادر	الاصنام	الاصنام
فطحية	وكالة بريدية	ثنية الاحد	الحسانية	عين الدفلى	الاصنام
سوق الجمعة	وكالة بريدية	ثنية الاحد	الحسانية	عين الدفلى	الاصنام
سوق الاحد	وكالة بريدية	الكريمة	الكريمة	العطاف	الاصنام
سيدى رغيص	وكالة بريدية	أم البواقي	أم البواقي	أم البواقي	أم البواقي

وزارة التجارة

مرسوم مؤرخ في 26 ذى القعدة عام 1397 الموافق 8 نوفمبر سنة
1977 يتضمن انتهاء مهام نائب مدير.

بموجب مرسوم مؤرخ في 26 ذى القعدة عام 1397 الموافق
8 نوفمبر سنة 1977 تنهى مهام السيد محمد صباحي، بوصفه
نائب مدير للاسعار، وذلك بسبب وفاته.

قرار مؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 22 مارس سنة
1978 يتضمن تعيين المدير العام المساعد لمركز اعداد ومعالجة
الاعلام التجارى.

بموجب قرار مؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 22
مارس سنة 1978 يعين السيد سعيد حركوك مديرا عاما مساعدا
لمركز اعداد ومعالجة الاعلام التجارى .

وزارة الطاقة والصناعات البتروكيمياوية

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31 مارس
سنة 1978 يتضمن انتهاء مهام مدير الصناعات الكيماوية
والبتروكيمياوية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق
31 مارس سنة 1978 تنهى مهام السيد الطاهر قاتي، بوصفه
مديرا للصناعات الكيماوية والبتروكيمياوية .

مرسومان مؤرخان في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 31
مارس سنة 1978 يتضمن انتهاء مهام نائب مدير.

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق
31 مارس سنة 1978 تنهى مهام السيد علي الغشيشي، بوصفه
نائب مدير لتنسيق الطاقة .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1398 الموافق
31 مارس سنة 1978 تنهى مهام السيد بلقاسم الحاجن، بوصفه
نائب مدير البتروكيمياوية .

اعلانات وبلانات

انذار لقاول

ينذر السيد جاك موجني، المقيم بنهج مليكة قايد، رقم 87 بالابيار الجزائر العاصمة، متعهد الصفقات الخاصة بالدراسات التالية :

(1) الصفقة رقم II8/75 الخاصة ببناء تكميلية تحتوى على 800 مقعد بحى لوصافنا بعنابة ،

(2) الصفقة رقم II9/75 الخاصة ببناء تكميلية تحتوى على 800 مقعد فى هيون ،

(3) الصفقة رقم I20/75 الخاصة ببناء تكميلية تحتوى على 800/300 مقعد فى برحال ،

(4) الصفقة رقم I2I/75 الخاصة ببناء تكميلية تحتوى على 800/300 مقعد فى دريعان،

(5) الصفقة رقم 204/75 الخاصة ببناء ثانوية تحتوى على I000/300 مقعد فى الحجار ،

(6) الصفقة رقم I28/76 الخاصة ببناء تكميلية تحتوى على 600 مقعد فى ابن مهيدى ،

(7) الصفقة رقم I30/76 الخاصة ببناء تكميلية تحتوى على 800/300 مقعد فى بوزرد حسين .

(8) الصفقة رقم 3/77 الخاصة ببناء I50 مسكن بحى القمم فى عنابة .

باستئناف سير العمليات المنوطة بمهدته، فى مدة 8 ايام ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار فى الصحافة الوطنية .

وفى حالة عدم الاستجابة لهذا الانذار، فستطبق عليه الاحكام القسرية المنصوص عليها فى المادة 53 من دفتر الشروط الادارية العامة .